بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان
Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

وكالة الوزارة للتخصيص والاستدامة المالية
وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان
الصادر : ٤٥٠٠٧٩٦١٢٤/١
التاريخ : ١٤٤٥/١٠/٢٦هـ
المرفقات : معايير

قرار وزاري

إن وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

وبناءً على نظام البلديات والقرى الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ١٣٩٧/٢/٢١هـ.

وبناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٣١) وتاريخ ١٤٤٤/١/١١هـ القاضي في الفقرة رقم (٣) منه على" يضع الوزير المختص -أو من في حكمه- معايير تحديد مقدار كل رسم بحسب نوع اللوحة، وموقعها، والتقنية المستخدمة، ومدة الترخيص، وغيرها من المعايير، وله تحديد أساس احتساب الرسم على أساس (يومي، أسبوعي، شهري، سنوي) بناءً على ما يقدره في هذا الشأن، على ألا يتجاوز الحد الأقصى المقرر سنوياً، وذلك بالاتفاق مع مركز تنمية الإيرادات غير النفطية".

وبعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٥٩٢٦٤ وتاريخ ١٤٣٧/١١/٢٨هـ القاضي بالموافقة على تحديد معايير رسوم لوحات الدعاية واللوحات الإرشادية، وبعد الاتفاق مع مركز تنمية الإيرادات غير النفطية.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على معايير رسوم لوحات الدعاية والإعلان بالصيغة المرافقة.

ثانياً: تحل هذه المعايير محل معايير تحديد رسوم لوحات الدعاية واللوحات الإرشادية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٥٩٢٦٤) وتاريخ ١٤٣٧/١١/٢٨هـ.

ثالثاً: يستمر العمل بالرسوم الواردة في القرار الوزاري رقم (٥٩٢٦٤) وتاريخ ١٤٣٧/١١/٢٨هـ على العقود الاستثمارية المبرمة بين الأمانة/ البلدية والمستثمرين قبل نفاذ هذه المعايير وذلك حتى انتهاء تلك العقود.

رابعاً: تنشر هذه المعايير في الجريدة الرسمية ويعمل بها بعد خمسة وأربعين يوماً من تاريخ النشر.

خامساً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه، وينشر على الموقع الإلكتروني للوزارة.

والله الموفق،،،

وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان

ماجد بن عبدالله الحقيل

معايير تحديد مقدار رسوم لوحات الدعاية والإعلان

المادة الأولى:

يكون للألفاظ والعبارات التالية، أينما وردت في هذه المعايير، المعاني المحددة إزاء كل منها، ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك:

الوزير: وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

الوزارة: وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

البلدية: الأمانة أو البلدية بحسب الأحوال.

المعايير: معايير تحديد مقدار رسوم لوحات الدعاية والإعلان الواردة في المادة الثالثة من قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٥) وتاريخ ١٤١٢/١٢/٢٨هـ.

القواعد: قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٥) وتاريخ ١٤١٢/١٢/٢٨هـ وتعديلاتها.

الأمين: أمين المنطقة أو المحافظة بحسب الأحوال وفقاً للحدود الإدارية.

اللوحات المؤقتة: اللوحات التي تقام لأغراض مؤقتة مثل الفعاليات ولا تزيد فيها مدة الترخيص عن ستة أشهر.

الجدول رقم (١): جدول رسوم لوحات الدعاية والإعلان.

الجدول رقم (٢): جدول تصنيف الأمانات والبلديات لأغراض تطبيق الرسوم الواردة في الجدول رقم (١).

المادة الثانية:

تهدف هذه المعايير إلى تحديد قيمة رسوم لوحات الدعاية والإعلان وفقاً للفقرة رقم (٣) من المادة الثالثة من القواعد.

المادة الثالثة:

تطبق هذه المعايير على اللوحات الواردة في الفقرات رقم (١)، و(٢)، و(٣)، و(٤)، و(١١) من المادة الأولى من القواعد والتي تتولى الوزارة مسؤولية تنظيمها والإشراف عليها وفقاً للمادة الثانية من القواعد.

المادة الرابعة:

تستوفى رسوم على لوحات الدعاية والإعلان وفقاً للجدول رقم (١) على أساس سنوي؛ وتحتسب قيمة الرسم السنوي كاملةً على أساس السنة أو جزء منها.

المادة الخامسة:

استثناء من المادة الرابعة، تستوفى رسوم على اللوحات المؤقتة على أساس يومي، ويتم في هذه الحالة تقسيم الرسم السنوي الوارد في الجدول رقم (١) على عدد أيام السنة لاحتساب قيمة الرسم اليومي، وتحتسب قيمة الرسم اليومي كاملةً على أساس اليوم أو جزء منه، على ألا تقل قيمة الرسم عن ٥٠ ريال للرخصة الواحدة في أي حال من الأحوال.

المادة السادسة

لا يتم تطبيق أي رسم على اللوحات داخل المحلات التجارية والتي تتضمن اسم وشعار المحل وأقسامه الداخلية وأسعار منتجاته وصورها وغيرها من اللوحات الداخلية التابعة للمحل، وتلك اللوحات الداخلية الدالة على مخارج الطوارئ، ومداخل ومخارج المجمعات التجارية، ودورات المياه. وتطبق الرسوم الواردة في الفقرتين (٣.١) و (٣.٢) من الجدول رقم (١) في حال تضمنت اللوحة محتويات دعائية للغير، ويستثنى من ذلك المنتجات التي يتم بيعها داخل المحل.

المادة السابعة:

لا يتم تطبيق أي رسم على اللوحات الإرشادية على الأراضي البيضاء أو المباني تحت الإنشاء أو الترميم في حال تضمنت اللوحة أشكال جمالية أو مناظير تصورية للمشروع الذي سيتم تنفيذه، وتطبق الرسوم الواردة في الفقرة رقم (٢.٥) من الجدول رقم (١) في حال تضمنت اللوحة شعار أو اسم الجهة المالكة أو الراعية للمشروع أو المصمم أو المقاول أو المعلومات الخاصة بهم أو أي معلومات أخرى مرتبطة بالمشروع، ولا يسمح بوضع أي محتويات إعلانية أو دعائية أخرى على اللوحات الإرشادية.

المادة الثامنة:

ينحصر محتوى اللوحات الإرشادية الخاصة بالمحلات التجارية الواردة في الفقرتين (٢.١) و (٢.٢) من الجدول رقم (١) على الاسم والشعار التجاري فقط.

المادة التاسعة:

يمكن للمحلات التي تقدم خدمة (طلبات السيارة) وضع لوحات خارجية لعرض قائمة وصور المنتجات وذلك في الجهة المخصصة لطلبات السيارة، ويطبق عليها الرسوم الواردة في الفقرة رقم (٢.١) من الجدول رقم (١) في حال تضمنت اللوحات شعار أو اسم المحل أو غيرها من المحتويات الإعلانية.

المادة العاشرة:

يستثنى من رسوم اللوحات الواردة في الفقرة (٥,١) من الجدول رقم (١) المركبات الخاصة في نقل السيارات وسحب المركبات.

المادة الحادية عشرة:

يتم احتساب الرسوم على اللوحات الواردة في الجدول رقم (١) على المساحة المستغلة من اللوحة بناء على التصنيف الوارد في الجدول رقم (٢).

المادة الثانية عشرة:

يجوز بقرار من الوزير بناءً على توصية من الأمين إيقاف إصدار أي نوع من أنواع تراخيص اللوحات الدعائية أو الإرشادية؛ على ألا يتم قبول أي طلبات ترخيص استثنائية في هذه الحالة.

المادة الثالثة عشرة:

يكون تصنيف الأمانات والبلديات لأغراض تطبيق الرسوم المشار إليها في المادة الرابعة من هذه المعايير وفق الجدول رقم (٢)، وتستوفى الرسوم في القرى الواقعة في نطاق خدمات أي من الأمانات والبلديات وفق المبالغ المحددة في التصنيف الخامس، وفي حال تعديل تصنيف أي أمانة أو بلدية فيتم تطبيق الرسوم عليها وفقاً لتصنيفها الجديد.

المادة الرابعة عشرة:

تُلغي هذه المعايير كل ما يتعارض معها من أحكامٍ وردت في لوائح أو قرارات أو تعليمات أصدرتها الوزارة، ولا تسري أحكامها على اللوحات والإعلانات الحكومية.

وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان
Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

الجدول رقم (١): جدول رسوم لوحات الدعاية والإعلان

الرقم	نوع اللوحة	مقدار الرسم (ريال)					الوحدة
		التصنيف الأول	التصنيف الثاني	التصنيف الثالث	التصنيف الرابع	التصنيف الخامس	
١	**اللوحات الواردة في الفقرة رقم (١) من المادة الأولى من قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان:** لوحات الدعاية وتشمل جميع أنواع اللوحات، المضاءة، والعادية، والمتغيرة ذاتياً، سواءً كانت على الأرصفة، أو أعمدة الإنارة، أو الميادين، أو التقاطعات، أو العقارات المطلة على الطرق والشوارع داخل حدود المدن.						
١,١	اللوحات الإلكترونية أو أي تقنية حديثة تسمح بالإعلانات المتحركة	٦٠٠	٥٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
١,٢	اللوحات الثابتة	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	٢٠٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
٢	**اللوحات الواردة في الفقرة رقم (٢) من المادة الأولى من قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان:** اللوحات الإرشادية المضاءة والعادية الخاصة بالمحلات التجارية.						
٢,١	اللوحات الخاصة بالمحلات التجارية	٢٠٠	١٧٥	١٥٠	١٢٥	١٠٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
٢,٢	اللوحات الخاصة بالمحلات التجارية في حال كان الاسم أو الشعار التجاري الوارد في اللوحة غير مسجل باسم صاحب الرخصة	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	٢٠٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
٢,٣	اللوحات الخاصة بالتخفيضات على واجهات المحلات التجارية.	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	٢٠٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
٢,٤	اللوحات التوجيهية في الشوارع التي تدل على مكان المنشآت (مثل المستشفيات، أو الجامعات أو أماكن إقامة الفعاليات أو غيرها).	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	٢٠٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
٢,٥	اللوحات في الأراضي البيضاء أو المباني تحت الإنشاء أو الترميم وأسوارها، أو الحواجز والتي تتضمن اسم أو شعار الجهة أو أحد منتجاتها.	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	٢٠٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً

- ❖ تطبق الرسوم في اللوحات الواردة في الفقرة (٢,٥) على المساحة التي يتم استغلالها من اللوحة وليس على كامل مساحة اللوحة.
- ❖ يمنع وضع لوحات إلكترونية لأنواع اللوحات الواردة في البند رقم (٢) من هذا الجدول.

الرقم	نوع اللوحة	مقدار الرسم (ريال)					الوحدة
		التصنيف الأول	التصنيف الثاني	التصنيف الثالث	التصنيف الرابع	التصنيف الخامس	
٣	**اللوحات الواردة في الفقرة رقم (٣) من المادة الأولى من قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان:** لوحات الدعاية الواقعة في الأماكن المغلقة داخل حدود المدن.						
٣,١	اللوحات الإلكترونية أو أي تقنية حديثة تسمح بالإعلانات المتحركة	٦٠٠	٥٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
٣,٢	اللوحات الثابتة	٤٠٠	٣٥٠	٣٠٠	٢٥٠	٢٠٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
٤	**اللوحات الواردة في الفقرة رقم (٤) من المادة الأولى من قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان:** لوحات الدعاية على الحافلات وسيارات الأجرة العامة داخل حدود المدن لغير مالك المركبة أو صفة النقل.						
٤,١	اللوحات على الحافلات أو سيارات الأجرة العامة	٦٠٠	٦٠٠	٦٠٠	٦٠٠	٦٠٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
٥	**اللوحات الواردة في الفقرة رقم (١١) من المادة الأولى من قواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان:** لوحات الدعاية على المركبات التجارية داخل حدود المدن لنفس مالك المركبة.						
٥,١	اللوحات على المركبات التجارية المستخدمة لنقل البضائع والسلع أو توفير الخدمات على أن تكون لنفس مالك المركبة أو المفوض بقيادتها.	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	لكل متر مربع أو جزء منه سنوياً
❖ على ألا يتجاوز إجمالي قيمة الرسم مبلغ (١٠٠٠) ريال سنوياً للوحات الواردة في الفقرة رقم (٥,١).							

الجدول رقم (٢):

جدول تصنيف الأمانات والبلديات لأغراض تطبيق الرسوم الواردة في الجدول رقم (١)

التصنيف	الأمانات والبلديات				
	الأمانات الكبرى*				
الأول	١) أمانة منطقة الرياض (مدينة الرياض)	٢) أمانة العاصمة المقدسة (مدينة مكة المكرمة)	٣) أمانة منطقة المدينة المنورة (مدينة المدينة المنورة)	٤) أمانة المنطقة الشرقية (مدينة الدمام، الخبر، الظهران)	٥) أمانة محافظة جدة (مدينة جدة)
	الأمانات الأخرى*				
الثاني	١) أمانة منطقة القصيم (مدينة بريدة)	٤) أمانة منطقة حائل (مدينة حائل)	٧) أمانة منطقة الجوف (مدينة سكاكا)	١٠) أمانة محافظة الطائف (مدينة الطائف)	
	٢) أمانة منطقة عسير (مدينة أبها)	٥) أمانة منطقة تبوك (مدينة تبوك)	٨) أمانة منطقة الباحة (مدينة الباحة)	١١) أمانة محافظة الأحساء (مدينة الهفوف)	
	٣) أمانة منطقة جازان (مدينة جازان)	٦) أمانة منطقة نجران (مدينة نجران)	٩) أمانة منطقة الحدود الشمالية (مدينة عرعر)	١٢) أمانة محافظة حفر الباطن (مدينة حفر الباطن)	
	بلديات (أ)*				
الثالث	١) بلدية محافظة الخرج	٣) بلدية محافظة القطيف	٥) بلدية محافظة خميس مشيط		
	٢) بلدية محافظة ينبع	٤) بلدية محافظة عنيزة			
	بلديات (ب)*				
	١) بلدية محافظة المجمعة	٦) بلدية محافظة شقراء	١١) بلدية محافظة الجبيل	١٦) بلدية محافظة المذنب	٢١) بلدية محافظة بلجرشي
	٢) بلدية محافظة الزلفي	٧) بلدية محافظة عفيف	١٢) بلدية محافظة الخفجي	١٧) بلدية محافظة بيشة	٢٢) بلدية محافظة تمياء
	٣) بلدية محافظة وادي الدواسر	٨) بلدية محافظة القويعية	١٣) بلدية محافظة بقيق	١٨) بلدية محافظة ظهران الجنوب	٢٣) بلدية محافظة صبياء
	٤) بلدية محافظة الدوادمي	٩) بلدية محافظة العلا	١٤) بلدية محافظة الرس	١٩) بلدية محافظة النماص	٢٤) بلدية محافظة فيفا
	٥) بلدية محافظة الدرعية	١٠) بلدية محافظة رابغ	١٥) بلدية محافظة البكيرية	٢٠) بلدية محافظة محايل عسير	٢٥) بلدية محافظة القريات

❖ يتم تطبيق الرسوم في القرى الواقعة بنطاق أي من الأمانات والبلديات وفق الرسوم المحددة للتصنيف الخامس.

التصنيف	الأمانات والبلديات
الرابع	**بلديات (ج)***
	١) بلدية محافظة الأفلاج ٢) بلدية محافظة حوطة بني تميم ٣) بلدية محافظة الغاط ٤) بلدية محافظة السليل ٥) بلدية محافظة ضرماء ٦) بلدية محافظة حريملاء ٧) بلدية محافظة مرات ٨) بلدية محافظة المزاحمية ٩) بلدية محافظة ثادق ١٠) بلدية محافظة الحريق ١١) بلدية حوطة سدير ١٢) بلدية تمير ١٣) بلدية روضة سدير ١٤) بلدية جلاجل ١٥) بلدية محافظة الرين ١٦) بلدية محافظة الدلم ١٧) بلدية محافظة الحناكية ١٨) بلدية محافظة خيبر ١٩) بلدية محافظة بدر ٢٠) بلدية محافظة القنفذة ٢١) بلدية محافظة الليث ٢٢) بلدية محافظة خليص ٢٣) بلدية محافظة رأس تنورة ٢٤) بلدية محافظة النعيرية ٢٥) بلدية محافظة البدائع ٢٦) بلدية محافظة الأسياح ٢٧) بلدية محافظة رياض الخبراء ٢٨) بلدية الخبراء والسحابين ٢٩) بلدية محافظة تثليث ٣٠) بلدية محافظة أحد رفيدة ٣١) بلدية محافظة تنومة ٣٢) بلدية محافظة سراة عبيدة ٣٣) بلدية محافظة بقعاء ٣٤) بلدية تربة حائل ٣٥) بلدية محافظة قلوه ٣٦) بلدية محافظة المندق ٣٧) بلدية محافظة ضباء ٣٨) بلدية محافظة الوجه ٣٩) بلدية محافظة أملج ٤٠) بلدية محافظة حقل ٤١) بلدية محافظة بيش ٤٢) بلدية محافظة أبي عريش ٤٣) بلدية محافظة صامطة ٤٤) بلدية محافظة شروره ٤٥) بلدية محافظة دومة الجندل ٤٦) بلدية محافظة طبرجل ٤٧) بلدية محافظة رفحاء ٤٨) بلدية محافظة طريف ٤٩) بلدية محافظة رنية ٥٠) بلدية محافظة تربة ٥١) بلدية محافظة الخرمة
	بلديات (د)*
	١) بلدية محافظة رماح ٢) بلدية الحلوة ٣) بلدية الهياثم ٤) بلدية العيينة والجبيلة ٥) بلدية الرويضة ٦) بلدية ساجر ٧) بلدية البجادية ٨) بلدية نفي ٩) بلدية القصب ١٠) بلدية الهدار ١١) بلدية الأرطاوية ١٢) بلدية محافظة الجموم ١٣) بلدية محافظة المهد ١٤) بلدية ينبع النخل ١٥) بلدية محافظة الكامل ١٦) بلدية القوز (القنفذة) ١٧) بلدية محافظة قرية العليا ١٨) بلدية الرفيعة ١٩) بلدية مليجة ٢٠) بلدية محافظة ضريه ٢١) بلدية محافظة عيون الجواء ٢٢) بلدية محافظة النهانية ٢٣) بلدية محافظة الشماسية ٢٤) بلدية محافظة عقلة الصقور ٢٥) بلدية محافظة البصر ٢٦) بلدية دخنه ٢٧) بلدية محافظة رجال ألمع ٢٨) بلدية محافظة المجاردة ٢٩) بلدية محافظة طريب ٣٠) بلدية محافظة الحرجة ٣١) بلدية بللسمر ٣٢) بلدية البشائر وخثعم ٣٣) بلدية محافظة موقق ٣٤) بلدية محافظة الحائط ٣٥) بلدية محافظة السليمي ٣٦) بلدية محافظة الشملي ٣٧) بلدية جبة ٣٨) بلدية الروضة ٣٩) بلدية الكهفة ٤٠) بلدية الخطة ٤١) بلدية محافظة المخواة ٤٢) بلدية محافظة العقيق ٤٣) بلدية محافظة القرى ٤٤) بلدية محافظة البدع ٤٥) بلدية محافظة أحد المسارحة ٤٦) بلدية محافظة فرسان ٤٧) بلدية محافظة الطوال ٤٨) بلدية محافظة ضمد ٤٩) بلدية محافظة العارضة ٥٠) بلدية وادي جازان ٥١) بلدية الموسم ٥٢) بلدية محافظة يدمة ٥٣) بلدية محافظة حبونا ٥٤) بلدية سلطانة ٥٥) بلدية محافظة العويقيلة ٥٦) بلدية محافظة المويه ٥٧) بلدية يبرين ٥٨) بلدية محافظة وادي الفرع ٥٩) بلدية محافظة بلقرن ٦٠) بلدية صوير

❖ **يتم تطبيق الرسوم في القرى الواقعة بنطاق أي من الأمانات والبلديات وفق الرسوم المحددة للتصنيف الخامس.**

التصنيف	الأمانات والبلديات
الخامس	بلديات (هـ)*

١) بلدية الجمش
٢) بلدية أشيقر
٣) بلدية حلبان
٤) بلدية عروى
٥) بلدية الأحمر
٦) بلدية بدائع العضيان
٧) بلدية الحصاة
٨) بلدية الجله وتبراك
٩) بلدية البديع
١٠) بلدية الحيانه والبرك
١١) بلدية السر
١٢) بلدية عسفان
١٣) بلدية مدركة
١٤) بلدية الحسو
١٥) بلدية النخيل
١٦) بلدية المسيجيد والقاحة
١٧) بلدية العشاش
١٨) بلدية السويرقية
١٩) بلدية ثرب
٢٠) بلدية الصلصلة
٢١) بلدية سليلة جهينة والمربع
٢٢) بلدية حجر
٢٣) بلدية المظيلف
٢٤) بلدية الحلى
٢٥) بلدية الشواق
٢٦) بلدية العرضية الشمالية
٢٧) بلدية سبت الجارة
٢٨) بلدية غميقة
٢٩) بلدية الصرار
٣٠) بلدية اللهابة
٣١) بلدية عريعره
٣٢) بلدية القليب
٣٣) بلدية جوف بني هاجر
٣٤) بلدية عين دار
٣٥) بلدية القوارة
٣٦) بلدية قبة
٣٧) بلدية أبانات (ضليع رشيد)
٣٨) بلدية الفوارة
٣٩) بلدية العمار
٤٠) بلدية قصيباء
٤١) بلدية شري
٤٢) بلدية الفويلق
٤٣) بلدية قصر ابن عقيل
٤٤) بلدية الدليمية
٤٥) بلدية البطين
٤٦) بلدية الظاهرية
٤٧) بلدية محافظة بارق
٤٨) بلدية محافظة البرك
٤٩) بلدية بحر أبو سكينه
٥٠) بلدية وادي بن هشبل
٥١) بلدية الربوعة
٥٢) بلدية الحازمي
٥٣) بلدية صبح باللحمر
٥٤) بلدية الفرشة
٥٥) بلدية قنا
٥٦) بلدية الصبيخة
٥٧) بلدية بني عمرو
٥٨) بلدية صمخ
٥٩) بلدية النقيع
٦٠) بلدية الثنية وتبالة
٦١) بلدية الأمواه
٦٢) بلدية الواديين
٦٣) بلدية الساحل
٦٤) بلدية محافظة الشنان
٦٥) بلدية محافظة الغزالة
٦٦) بلدية الحليفة السفلى
٦٧) بلدية فيد
٦٨) بلدية الأجفر
٦٩) بلدية انبوان
٧٠) بلدية محافظة الحجرة
٧١) بلدية محافظة غامد الزناد
٧٢) بلدية محافظة بني حسن
٧٣) بلدية بني كبير
٧٤) بلدية معشوقة
٧٥) بلدية بير بن هرماس
٧٦) بلدية القليبة
٧٧) بلدية شواق
٧٨) بلدية المنجور
٧٩) بلدية الشبحة
٨٠) بلدية بداء
٨١) بلدية أبو راكه
٨٢) بلدية محافظة الدرب
٨٣) بلدية محافظة الدائر بني مالك
٨٤) بلدية محافظة العيدابي
٨٥) بلدية محافظة هروب
٨٦) بلدية محافظة الريث
٨٧) بلدية الخوبه
٨٨) بلدية الشقيق
٨٩) بلدية السهي
٩٠) بلدية الحقو
٩١) بلدية الحكامية
٩٢) بلدية العالية
٩٣) بلدية القفل
٩٤) بلدية قوز الجعافره
٩٥) بلدية محافظة بدر الجنوب
٩٦) بلدية محافظة ثار
٩٧) بلدية محافظة خباش
٩٨) بلدية الوديعة
٩٩) بلدية الحصينية
١٠٠) بلدية بئر عسكر
١٠١) بلدية العيساوية
١٠٢) بلدية أبو عجرم
١٠٣) بلدية الناصفة
١٠٤) بلدية زلوم
١٠٥) بلدية الحديثة
١٠٦) بلدية شعبة نصاب
١٠٧) بلدية لينه
١٠٨) بلدية طلعة التمياط
١٠٩) بلدية ابن شريم
١١٠) بلدية روضة هباس
١١١) بلدية أم خنصر
١١٢) بلدية محافظة ميسان
١١٣) بلدية بني سعد
١١٤) بلدية المحاني
١١٥) بلدية قيا
١١٦) بلدية ظلم
١١٧) بلدية القريع بن مالك
١١٨) بلدية سلوى
١١٩) بلدية البطحاء
١٢٠) بلدية القيصومة
١٢١) بلدية الصداوي
١٢٢) بلدية السعيرة
١٢٣) بلدية الذيبية
١٢٤) بلدية محافظة العيص
١٢٥) بلدية أضم
١٢٦) بلدية العرضية الجنوبية
١٢٧) بلدية محافظة سميراء

❖ يتم تطبيق الرسوم في القرى الواقعة بنطاق أي من الأمانات والبلديات وفق الرسوم المحددة للتصنيف الخامس.